

## 53- شرح كتاب الصلاة من سنن أبي داود

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين نحمد الله سبحانه وتعالى ونتنبي عليه الخير كله. ونصلوة ونسلم على نبينا محمد وعلى آله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فالله اسأل ان يشرح صدورنا وان ييسر امورنا وان يغفر لنا ذنبينا وان يتتجاوز عنا بمنه وكرمه - 00:00:00

نحن ووالدينا واهالينا وذرياتنا وسائر المسلمين اما بعد فقال الامام ابو داود رحمه الله في كتابه باب الخروج من المسجد بعد الاذان. اي ما حكم ذلك - 00:00:27

اي ما حكم من يخرج من المسجد بعد اذان المؤذن؟ والاصل ان الناس يأتون الى اين يأتوا لعل اشبال ابن ابي الاشبال المكي ينتبه الناس الاصل انهم يأتون الى المسجد عند سماع الاذان او يأتون قبل - 00:00:53

الاذان او بعده كما تقدم فالذي يخرج قد خالف في ذلك فما حكم هذا الذي يخرج بعد الاذان نعم ان كان سوف يعود فهذا لا بأس به. هذا لا بأس به لحاجة وخرج مثلا يعني كان يكون - 00:01:12

ايضا الى الخروج بتوضأ نعم مثلا فهنا هذا لا بأس به والخروج مشروع واما شخص يخرج بلا سبب ولا يعود الى المسجد فهذا قد عصى من قد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم. فهذا لا يجوز - 00:01:34

نعم قال حدثنا محمد ابن كثير وهو العبدى وهو ثقة له بعظ الاوهام توفي عام ثلاثة وعشرين ومئتين قال اخبرنا سفيان هو ابن سعيد. سفيان بن سعيد بن مسروق الثوبى ابو عبد الله الكوفى الامام - 00:01:59

توفي عام واحد وستين ومئة. قال عن ابراهيم بن المهاجر الكوفي وهو ليس بالقوى فيه ضعف قال عن ابي الشعثاء وابو الشعثة هو سليم ابن اسود وهو ثقة من التابعين - 00:02:20

قال كنا مع ابي هريرة رضي الله تعالى عنه في المسجد فخرج رجل حين اذن للعصر فقال ابو هريرة اما هذا فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم لان هذا خرج بعد الاذان - 00:02:40

وكما تقدم اذا كان لمن يعود وخرج بلا سبب لا شك انه قد وقع في المعصية نعوذ بالله من ذلك لان الواجب على الناس على الرجال ان يأتون الى المسجد ويصلون مع - 00:03:06

الامام وهذا الاسناد وان كان فيه ضعف من اجل ابراهيم بن المهاجر ولكن ابراهيم قد توبع فقد خرجه الامام مسلم من طريق ابراهيم بن المهاجر ووجهه ايضا من طريقين عن - 00:03:23

ابي الشعثاء نعم روى الامام مسلم والنمسائي خرجاهم من طريقين عن ابي الشعثاء اذا هذا الحديث قد رواه اكثر من شخص عن ابي الشعثاء فهو حديث صحيح وان كان ابو هريرة لم يقل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولكن قوله اما هذا فقد عصى ابا القاسم - 00:03:43

تم فهذا مرفوع نعم. قال باب في المؤذن ينتظر الامام الاصل ان الامام عفوا ان المؤذن والجماعة يتذمرون من يتذمرون الامام. هذا هو الاصل. اللهم الا اذا الامام تأخر تأخرا زائدا - 00:04:11

نعم فهنا عليهم ان يصلوا. نعم. ان كان يعني التأخر يسير دقائق فهذا لا بأس به واما اذا كان هذا التأخر زائد نعم وكبير فهنا يقيمون الصلاة ويصلون والدليل على هذا - 00:04:39

ما جاء في صحيح الامام مسلم ان الرسول عليه الصلاة والسلام ذهب في مرة من المرات وكان ذلك في غزوة من الغزوات زهب مع

المغيرة بن شعبة من اجل قضاء الحاجة والوضوء. وكان ذلك في صلاة الفجر - [00:05:02](#)

فجاء ووجدهم في الركعة ماذا الثانية وجدهم في الركعة الثانية وكان الذي يصلّي بهم عبد الرحمن ابن عوف فاراد المغيرة ان يؤخر عبد الرحمن فقال عليه الصلاة والسلام دعه او اشار الى توقفه فصلوا خلفه - [00:05:23](#)

عندنا رجلان لعل الابن طارق ينتبه صلی خلفهما الرسول صلی الله عليه وسلم الاول ابو بكر صلی خلفه شيئاً يسيراً وعندما علم ابو بكر اخذ الناس يسبحون فاللتفت فوجدوا الرسول عليه الصلاة والسلام فاشار اليه ان يبقى في مكانه فرفع يديه وحمد الله ثم رجع القهقرة - [00:05:46](#)

وتقدم الرسول عليه الصلاة والسلام والثانية عبد الرحمن بن عوف فصلى خلفه ركعة ثم سلم عبد الرحمن ثم اتى عليه الصلاة والسلام برکعة اخرى ولم يقل له شيئاً بل غبطهم ان صلوا يعني الصلاة في وقتها - [00:06:12](#)

او نحو ذلك كما انه عليه الصلاة والسلام جاء بانه صلی خلف الرسول الملكي خلف الرسول الملكي وهو جبريل وهذا عندما فرض الصلاة فكان جبريل يصلّي فيصلّي الرسول عليه الصلاة والسلام وهذا اصله جاء في الصحيحين - [00:06:34](#)

من حديث بشير بن أبي مسعود عن ابيه. وواوي عن بشير هو عروة ابن الزبير. نعم فالاصل هو انتظار الامام اللهم الا اذا تأخر وتأخرا

00:06:56

ماذا؟ باعادة الصلاة. وهذا عند هذا قول في مذهب الامام احمد او هو المشهور عندهم. وهذا فيه نظر لأنهم قد صلوا قد صلوا الصلاة. نعم قال باب في المؤذن ينتظر الامام - [00:07:24](#)

قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة وهو العباس الكوفي. توفي عام تسعه وثلاثين ومائتين ووسمة حافظ قال حدثنا شابة هو بن صواب وهو سيقه قال عن اسرائيل وعندهنا في الكتب الستة اسرائيلان - [00:07:44](#)

اسرائيل ابن يونس ابن ابي اسحاق السبئي وهو هذا الذي معنا. وتوفي واحد وستين ومئة وقيل غير ذلك وهو ثقة بالذات فيما رواه عن جده ابو اسحاق وعندهنا الثاني اسرائيل ابن من - [00:08:04](#)

ابن موسى عندهنا اسرائيل ابن موسى وهو ثقة قد خرج له البخاري في الصحيح وهو مقل والمكتب هو إسرائيل ابن يونس بن ابي اسحاق السبئي قال عن سماعه هو بن حرب - [00:08:23](#)

الذهل البكري الكوفي. توفي سنة ثلاثة وعشرين ومئة. لعل الشیخ یاسر الجندي ینتبه. نعم وسماعه يعني صدوق على تفصیل فی حدیثه وقد تقدم التفصیل فی غير ما مر فیما سبق - [00:08:38](#)

قال عن جابر بن سمرة رضي الله تعالى عنه. قال كان بلا يؤذن ثم يمهل لان لا بد من جعل وقت ما بين الاذان وماذا؟ والاقامة قال كان بلا يؤذن ثم يمهل فإذا رأى النبي صلی الله عليه وسلم قد خرج اقام الصلاة - [00:08:57](#)

نعم فإذا هو ينتظر الامام وكانوا ينتظرونها صلی الله عليه وسلم وفي مرة من المرات انتزروه حتى يعني قرب وقت خروج الشمس فخرج عليه الصلاة والسلام فصلى بهم ثم قال ان قد اتاني ربی البارحة في احسن صورة. نعم. او كما قال عليه الصلاة والسلام - [00:09:23](#)

نعم هذا الصحيح قد نقع عفواً الصحة قد نقل ابو عيسى الترمذی الصحة عن الامام احمد عن الامام البخاري نعم وهذا الاسناد الذي معنى اسناد حسن وقد اخرجه الامام مسلم ايضاً من طريق سهيل بن معاوية عن سباء. وان كان - [00:09:56](#)

قد روی عن سماعه بعد التغییر ولكن تغیر سماعه لم يكن شدیداً. نعم قال باب في التسویب نعم والتثویب هو ان يقول الصلاة ماذا؟ خیر من النوم. هذا هو التثویب. وهذا التثویب - [00:10:19](#)

لا يكون الا في صلاة الا في اذان ماذا الا في اذان الفجر الذي يكون عند خروجي الفجر الصادق واما التثویب في غير اذان الفجر فهذا غير مشروع. بل هو بدعة من البدع - [00:10:42](#)

قال حدثنا محمد بن كثير وتقدم انه هو العبد قال اخبرنا سفيان وهو الثوري قال حدثنا ابو يحيى القنوات وابو يحيى القنوات فيه ضعف عليكم السلام ابو يحيى القنوات فيه ضعف ولكن هذا الخبر قد جاء من طريق اخر كما سوف يأتي - [00:11:02](#)

قال عن مجاهد وهو ابن جبر المكي الامام توفي عام ثلاثة ومئة وهو من من تلاميذ عبد الله بن العباس وكان عالما في التفسير عالما من كبار علماء التابعين في التفسير - [00:11:29](#)

قال كنت مع ابن عمر رضي الله تعالى عنهم فصوب رجل في الظهر او العصر. قال اخرج بنا ان هذا فان هذه بدعة اذا هذا التصويب كان في في الظهر او العصر فهذا بدعة لو كان في الفجر لكان ماذا مشروعا - [00:11:46](#)

نعم نعم الاسناد الاخر لهذا الحديث هو ما اخرجه عبد الرزاق من طريق ليث ابن ابي سليم عن مجاهد به وليس ايضا فيه ضعف لكن احدهما يقوى الاخر اي ابو القتات مع ليث اي ابي القتات مع ليث - [00:12:10](#)

احدهما يقوى اخاه نعم قال باب في الصلاة تقام ولم يأت الامام بنتظرونه قعودا. نعم تقام الصلاة ولم يأت الامام فلا يبقون قائمين. وانما ماذا؟ يجلسون حتى يأتي. قال حدثنا مسلم ابن ابراهيم وهو الاذد الفراهيدي - [00:12:40](#)

وهو ثقة توفي سنة اثنين وعشرين ومائتين وهو اكبر شيوخ الامام ابي داود قال وموسى ابن اسماعيل وهو ابو سلمة ابو زكي توفي عام ثلاثة وعشرين ومئتين البصري قال حدثنا ابن يزيد العطاوي وهو جيد الحديث له بعض الاوهام - [00:13:11](#)

قال عن يحيى هو ابن ابي كثيير الطائل يمامي واصله بصري ولكن سكن اليمامة. توفي سنة اثنين وتلائين ومنة. قال عن عبدالله بن ابي قتادة ده وهو ثقة من التابعين. قال عن ابيه ابي قتادة الحارث ابن ربعي - [00:13:34](#)

قال عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني. لانها قد تقام الصلاة ولم يأتى عليه الصلاة والسلام لامر من او ينصرف نعم بعد الاقامة نعم - [00:13:56](#)

كما سوف يأتي فهذا يعني قد اذا استمروا قياما يعني يتبعون ويشق عليهم فقال اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني. نعم وهذا اسناد صحيح وقد خرجه الشيطان قال ابو داود وهكذا رواه ایوب ابن ابي تميمة وهو ثقة جليل وحجاج الصواف وهو ثقة جليل ان يحيى وهشام الدستوائي - [00:14:19](#)

قال كتب الي يحيى اي ابان يقول عفوا وهشام يقول كتب الي يحيى ایوب وحجاج قد تابع ابا وهشام يقول كتب الي يحيى فالان قد ووه وخامس سوف يأتي قال ورواه معاوية بن سلام وعلي بن المبارك بل سادس عن يحيى وقال فيه حتى تروني - [00:14:48](#)

نعم عليكم السكينة زادوا او زادا عليكم السكينة نعم وتابعهم على هذه الزيادة عليكم السكينة شيبان ابن عبد الرحمن النحوي وهو ثقة جليل. بهذه صحيحة قال ابو داود لم يذكر قد خرجت الا مع مر - [00:15:19](#)

وهذا السابع. نعم يعني معهم او زاد اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني قد خرجت. نعم حتى تروني قد خرجت. نعم ولعل نقف عند هنا هذا وبالله تعالى التوفيق ونأتي الى ابن ماجة - [00:15:49](#)